الأنباء
الخميس 2 ابريل 2015

صدور اللائحة التنفيذية لها واكتمال الأدوات اللازمة لمباشرة اختصاصاتها

هيئة مكافحة الفساد تنطلق رسمياً في ممارسة مهامها

المستشار عبدالرحمن النمش متحدثا خلال المؤتمر الصحافي بحضور سالم العلي وعبدالعزيز المنصور ود.محمد عبدالرحمن (محمد خلوصي)

دارين العلي

أعلن رئيس الهيئة العامة لمكافحة الفساد المستشار عبدالرحمن النمش أن أبواب الهيئة مفتوحة منذ يوم أمس لكل من يريد تقديم بلاغ حول جرائم الفساد، لافتا إلى انه سيتم تحديد مواعيد لتسلم إقرارات الذمة المالية للخاضعين الذين نص عليهم القانون 2014/4/2 بحكم نشر اللائحة التنفيذية للقانون في الجريدة الرسمية مساء أمس الأول.

كلام النمش جاء خلال المؤتمر الصحافي الذي عقد يوم أمس في الهيئة بمناسبة الإعلان عن صدور اللائحة التنفيذية للهيئة بموجب المرسوم رقم 77 لسنة 2015. حيث اعتبرها نقطة الانطلاق الفعلية لعمل الهيئة وتتمة الأدوات اللازمة لمباشرة الهيئة لاختصاصاتها ونهوضها بمهامها.

وأكد النمش على أن الهيئة تعول كثيرا على دور الإعلام بجميع صوره ووسائله في مساندة الهيئة ومساعدتها على ترسيخ قيم النزاهة ومفاهيم الشفافية في المجتمع الكويتي، مهيبا بجميع مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني وسائر المواطنين الى عدم التواني في إبلاغ الهيئة عن جرائم الفساد وكذلك عدم القيام بأي إجراء أو فعل من شأنه تعطيل أو إعاقة الهيئة عن القيام بالدور المنوط بها، محذرا كل من سيقدم على ذلك بالتعرض للعقاب القانوني.

وشدد على أن اللائحة التنفيذية تحظى بأهمية وخصوصية كبيرتين انطلاقا من أن مرسوم إنشاء الهيئة قد أحال إليها شأن تنظيم العديد من الأمور التي جاءت مجملة فيه، ومن أهمها، لجان فحص إقرارات الذمة المالية والتقارير التي تقدمها عن الخاضعين ومددها الزمنية وشكل وآلية تلقي إقرارات الذمة المالية وشكل الخدمة التي تقدمها الهيئة للخاضعين وآلية وإجراءات تقديم وتحقيق البلاغات في جرائم الفساد، ووسائل وإجراءات حماية المبلغين والشهود ووسائل إدلاء المبلغ بأقواله والضمانات الإدارية والمادية والمعنوية للمبلغ وقواعد وإجراءات تقديم موظفي الهيئة لإقرارات الذمة المالية الخاصة بهم.

وأوضح أن هذه اللائحة تنظم أمورا تمثل استحداثا كبيرا على السياسة التشريعية الكويتية خاصة في مجال تقديم وفحص إقرارات الذمة المالية وكذلك برامج حماية المبلغين والشهود في جرائم الفساد، وهي أمور تنفرد بها الكويت عن معظم الدول العربية وكل دول مجلس التعاون مشيرا إلى أن هذه اللائحة تنظم بشكل تفصيلي آليات وسبل وأشكال التعاون بين الهيئة وكل مؤسسات الدولة وتحدد إلزامية قيام تلك المؤسسات بمعاونة الهيئة.

النمش: جاهزون لتلقي أي بلاغ لجرائم الفساد وسنحدد مواعيد لإقرارات الذمم المالية للخاضعين

لائحة الهيئة تمثل استحداثاً كبيراً في السياسة التشريعية الكويتية

وأوضح النمش أن اللائحة التنفيذية للهيئة جاءت في (78) مادة موزعة على (5) أبواب، جاء الباب الأول منها ليتناول الأحكام العامة والتعريفات وتأكيد سلطة الهيئة في إجراء تحقيقاتها الخاصة وسماع الأقوال وجمع الأدلة والمعلومات حول وقائع الفساد.

أما الباب الثاني فقد تناول تنظيم آليات تعاون مؤسسات الدولة (التعليمية والإعلامية والدينية) ومنظمات المجتمع المدني مع الهيئة لإرساء مبادئ النزاهة والشفافية في كل معاملات الدولة الاقتصادية والإدارية.

وجاء الباب الثالث لينظم أحكام وإجراءات الكشف عن الذمة المالية من خلال تحديد شكل وبيانات إقرار الذمة المالية وتحديد الخدمات التي تقدمها الهيئة للخاضع لمساعدته على ملء إقرار الذمة المالية الخاص به وتقديمه، وكذلك مواعيد تقديم إقرارات الذمة للخاضعين مع منح الهيئة صلاحية وضع نظام خاص لمواعيد تلقي تلك الإقرارات للتسهيل على الخاضعين، فضلا عن تفصيل إجراءات تقديم وتسلم هذا الإقرار.

كما تناول الباب الرابع: تنظيم موضوع آلية تقديم البلاغ بشكله الصحيح وما تتخذه الهيئة من إجراءات في شأن تحقيقه وجمع الاستدلالات عنه وكذلك الوسائل التي ستتخذها الهيئة لحماية المبلغين والشهود، وأخيرا جاء الباب الخامس ليضع بعض الأحكام الختامية مثل تمكين الهيئة في إعداد اتفاقيات مع الدول أطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وغيرها.

وعلى صعيد النتائج والآثار المرجوة من وراء صدور اللائحة التنفيذية للهيئة فقد اكد المستشار النمش على أن أبرز نتائج صدور هذه اللائحة هو بدء العمل الفعلي الفني للهيئة على صعيد تلقي إقرارات الذمة المالية وفحصها من خلال لجان الفحص وكذلك بدء تلقي البلاغات حول وقائع الفساد وتحقيقها والتصرف فيها كما سيساعد صدور اللائحة التنفيذية للهيئة على تحقيق رفع مستوى تصنيف الكويت على مؤشر مدركات الفساد العالمي CPI وتمكين الهيئة من بدء عملها الرقابي، لتجفيف منابع الفساد ومحاصرة المفسدين لافتا الى ان صدور اللائحة التنفيذية وبعد تفعيل اختصاصات الهيئة الرقابية يعد أولى الخطوات نحو بلوغ ثقة المواطنين واطمئنانهم إليها وصولا إلى تلبية طموحاتهم وتطلعاتهم تجاه الهيئة.

4 فئات للجنة الفحص

تم تشكيل لجنة فحص لها 4 فئات تناسب الفئة الوظيفية على النحو الآتي:

لجنة الفحص «أ»: تتكون من رئيس وأربعة أعضاء، يكون من بينهم ذو خبرة قانونية، وآخر ذو خبرة مالية، وتتولى فحص إقرارات الذمة المالية الخاصة بالفئات التالية:

1ـ رئيس ونواب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ومن يشغل وظيفة بدرجة وزير.

2ـ رئيس ونائب رئيس وأعضاء مجلس الأمة.

3ـ رئيس وأعضاء المجلس الأعلى للقضاء والقضاة وأعضاء النيابة العامة ورئيس وأعضاء إدارة الفتوى والتشريع.

4ـ رئيس ونائب رئيس وأعضاء المجلس البلدي.

5ـ رئيس ديوان المحاسبة.

لجنة الفحص «ب»: تتكون من رئيس وعضوين اثنين على الأقل من بينهم ذو خبرة قانونية وآخر ذو خبرة مالية وتتولى فحص إقرارات الذمة المالية الخاصة بالفئات التالية:

1ـ المدير العام وأعضاء كل من الإدارة العامة للتحقيقات في وزارة الداخلية والإدارة القانونية في بلدية الكويت والمحكمون والخبراء والمصفون والحراس القضائيون ووكلاء الدائنين.

2ـ القياديون الوارد ذكرهم في المادة «2» من هذه اللائحة.

3ـ وكلاء ديوان المحاسبة.

4ـ رئيس وأعضاء المجالس والهيئات واللجان التي يصدر مرسوم بتشكيلها أو بتعيين أعضائها.

لجنة الفحص «ج»: تتكون من رئيس، وعضوين اثنين على الأقل من بينهم ذو خبرة قانونية، وآخر ذو خبرة مالية، بحيث تتولى فحص إقرارات الذمة المالية الخاصة بالفئات الأخرى التي لم تختص بها لجان الفحص (أ، ب، د) وعلى وجه الخصوص الفئات التالية:

1ـ أعضاء مجلس الإدارة والمدراء العامون ونوابهم ومساعدوهم ومدراء الإدارات ومن في مستواهم في الشركات التي تساهم فيها الدولة أو إحدى الجهات الحكومية بنصيب يزيد على 25٪ من رأسمالها.

2ـ مدراء الإدارات ومن في حكمهم من شاغلي الوظائف الإشراقية الوارد ذكرهم في المادة «2» من هذه اللائحة.

3ـ أعضاء مجالس إدارات الجمعيات التعاونية والهيئات الرياضية.

4ـ موظفو ديوان المحاسبة.

لجنة الفحص «د»: تشكل لجنة ثلاثية لفحص إقرارات الذمة المالية للعاملين في الهيئة، تكون رئاستها لأحد أعضاء المجلس وعضوين أحدهما ذو خبرة قانونية، وآخر من ذوي الخبرة المالية، ويكون لها صلاحيات لجان الفحص الأخرى.

الحسابات المطلوب الإفصاح عنها

حول الحسابات التي يجب أن يتم الاطلاع عليها بالنسبة للخاضعين قال النمش إن حسابات الشخص الخاضع والقصر ممن يراعهم ومن هو وكيل عنهم او يتولاهم بالرعاية سواء كانت هذه الحسابات في الكويت او خارج الكويت ستقرر لجان الفحص ان كانت الزيادة في الحسابات غير مبررة نسبة للراتب أم لا، مشيرا إلى عقوبات حددها القانون في حال عدم الإقرار أو النقصان في البيانات الخاصة بالإقرار.

التبليغ والمبلغون:

الأمين العام المساعد لتقديم البلاغات محمد بوزبر لفت إلى أن البوابة رقم 5 من مقر الهيئة ستكون ومنذ يوم أمس مخصصة لاستقبال البلاغات الخاصة بشبهات الفساد موضحا أن موقع الهيئة الالكتروني يتضمن نماذج عن تقديم البلاغات يمكن الاستعانة بها في هذا المجال، مشددا على ان القانون نص على حماية المبلغين عبر وسائل تكفل لهم الحماية من الفصل أو أي من الضغوط التي يمكن أن يتعرضوا لها جراء تبليغهم.

الضبطية القضائية

لفت بوزبر إلى أن الهيئة سيكون لديها أعضاء للضبطية القضائية سيزودون ببطاقات وهويات خاصة وسيقومون بطلب بعض المستندات والأمور من الخاضعين وسيتم تحرير محاضر بهذا الشأن مهيبا بكل الجهات الحكومية التعاون مع الهيئة والعاملين فيها بشأن جمع المعلومات لافتا إلى أن من يعق عمل الهيئة فسيتعرض للعقوبة وفق القانون قد تصل الـ 3 سنوات سجن.

الإقرارات وكيفية تقديمها

الأمين العام المساعد لشؤون الإقرارات سالم العلي أشار إلى أن هناك 3 أنواع من الإقرارات، الأولى يفصح فيها المقر عن ممتلكاته بعد 60 يوما من تاريخ تعيينه في منصبه القيادي وسنة إذا كان على رأس عمله، والثانية تحديث الاقرارات كل 3 سنوات، والثالثة عند ترك المنصب ويسمى اقرارا نهائيا، لافتا إلى أن موقع الهيئة يحتوي على نماذج للإقرارات والبيانات المطلوبة بهذا الشأن مشيرا إلى انه سيتم تحديد مواعيد للخاضعين لتجنب التكدس والازدحام وذلك في المقر الرئيسي للهيئة وفي مراكز متفرقة سيتم الإعلان عنها.

عقوبات إعاقة العمل

إن مرسوم إنشاء الهيئة قد ألزم من خلال المواد (24، 25، 26) كافة مؤسسات الدولة والقطاع الخاص وكافة الأشخاص بالتعاون مع الهيئة وحظر إعاقة عملها، وقرر عقوبة لقاء ذلك وهي الحبس مدة لا تزيد على 3 سنوات أو الغرامة التي لا تقل عن 2000 دينار ولا تزيد على 10,000 دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين.

"الشفافية" و"الثقافية" نظمتا ندوة "النزاهة والشفافية.. رؤية مستقبلية"

6 تريليونات دولار خسائر العالم سنوياً جراء تفشي الفساد

د.أسيل العوضي وهالة الضويحي خلال الندوة

عدد من الحضور

أسامة دياب

أكدت النائب السابق، وعضو هيئة التدريس بكلية الآداب بجامعة الكويت د.أسيل العوضي أن قضية محاربة ومكافحة الفساد قضية مجتمعية يجب أن تتضافر لها كل الجهود ويتعاون من أجلها مختلف أطياف المجتمع، لافتة إلى أن القضية تتخطى حدود المحلية إلى العالمية، حيث أضحت محاربة الفساد قضية تشغل مختلف دول العالم، مستعرضة مع الحضور عددا من إحصائيات البنك الدولي والتي تتعلق بخسائر العالم جراء تفشي ظاهرة الفساد، حيث تخسر دول العالم أكثر من تريليون دولار سنويا بسبب الرشاوى وأكثر من تريليوني دولار بسبب تهريب المخدرات و3 تريليونات دولار بسبب التهرب الضريبي، بينما يمثل إجمالي إنفاق مختلف دول العالم على خطط التنمية ومحاربة المجاعة والفقر وبرامج التعليم الأساسي المجاني وحملات تقليل نسبة وفيات الأطفال وحملات تقليل نسبة وفيات النساء أثناء الولادة وحملات مكافحة الإيدز والملاريا وتوفير مياه صالحة للشرب وحملات تطبيق سياسة المساواة بين الجنسين في التعليم والعمل، نحو 481 مليار دولار، مشددة على أن المبالغ التي يخسرها العالم في سنة واحدة بسبب الفساد كفيلة بأن تنهي معاناة شعوب بأكملها.

جاء ذلك في مجمل كلمتها التي ألقتها خلال الندوة التي نظمتها الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية بالتعاون مع الهيئة العامة لمكافحة الفساد بعنوان «النزاهة والشفافية.. رؤية مستقبلية» مساء أمس الأول في مقر الجمعية وبحضور لفيف من أعضاء الجمعية والأكاديميين والمهتمين بالشأن العام.

د.أسيل العوضي: 481 مليار دولار إجمالي النفقات على المشروعات الإنسانية

هالة الضويحي: آلية واضحة لفحص البلاغات الكيدية ومحاسبة أصحابها وفق القانون

وأوضحت العوضي أن الفساد عدو التنمية والازدهار، لافتة إلى أن الفساد السياسي جريمة ضد الأمل والتفاؤل لأنه ينتهك حرمة المال العام، ويضعف دور القانون ويفقد الناس الثقة بالنظام والديموقراطية، طارحة 3 أسباب لتفشي الفساد أولها غياب تعريف محدد للفساد والسلوك الفاسد، القصور الأخلاقي وانعدام الوعي الأخلاقي وأخيرا القصور في نمط التفكير، موضحة أن الفساد هو سوء استغلال السلطة الممنوحة أو المنصب العام لتحقيق مكاسب شخصية، والممارسات الفاسدة لا تقتصر على منصب معين أو مهنة بعينها، لافتة إلى أن الفساد المالي هو أشهر أنماط الفساد ويسهل محاربته لو توافرت الإرادة والجدية، أما الفساد النيابي فهو شكل من أشكال الفساد السياسي وأبرز أشكاله تخليص المعاملات من أجل الأصوات الانتخابية، تشريع قانون يخدم فئة معينة، تسريب أخبار اللجان وبالذات لجان التحقيق للمعنيين ، العلاج بالخارج، الضغط على الوزراء لترسية مناقصة والتدخل بلجان التحقيق الوزارية والتدخل في تعيين القياديين، معربة عن أسفها لوصول الفساد للتعليم حيث يتم تغيير درجات الطلاب نظير مصالح مستقبلية أو منافع متبادلة.

وشددت العوضي على أن عدم وضوح معنى الفساد وتحديد السلوك الفاسد أدى إلى تقبل عام لحالات الفساد في المجتمع مما يؤثر على عملية محاربة الفساد، لافتة إلى أن غياب تطبيق القانون لفترات طويلة أدى إلى حالة من الإحباط العام دفعت الكثيرين إلى التخلي عن التزامهم الأخلاقي وهذا ما أدى في النهاية إلى القصور الأخلاقي وضعف الثقافة الأخلاقية وتقبل الممارسات الفاسدة كالغياب عن العمل بمرضيات وهمية والإهمال الوظيفي والمحسوبية والمحاباة في التعيين والتقييم واختيار المرشحين، مشيرة إلى أن القصور في نمط التفكير والذي يتمثل في غياب العدالة والنزاهة في التفكير وهذا ما نشر آفات التعصب والتحيز في المجتمع الذي أضحى يعاني من ازدواجية المعايير، مبينة أن الوازع الأخلاقي ضرورة لمحاربة الفساد، ولذلك على الدول أن تخلق ثقافة أخلاقية تبدأ بالحكومة كمثال ونموذج يحتذى وعلينا جميعا أن نبدأ بأنفسنا قبل الآخرين.

استراتيجية شاملة

من جهتها قالت مديرة إدارة لجان الإقرارات وإعداد التقارير في الهيئة العامة لمكافحة الفساد هالة الضويحي إن إنشاء الهيئة جاء نتيجة لانضمام الكويت لاتفاقية الأمم المتحدة لعام 2006 والتي كان من أهم أهدافها وجود كيان تدعمه الحكومة لمكافحة الفساد مشيرة إلى أن الهيئة أنشئت في عام 2012 وصدرت لائحتها التنفيذية في الشهر الجاري.

وذكرت أن إنشاء الهيئة هدف إلى إرساء مبدأ الشفافية في المعاملات الاقتصادية والإدارية وحماية أجهزة الدولة من الرشوة بالإضافة إلى حماية المبلغين عن الفساد مشيرة إلى اختصاص الهيئة في وضع استراتيجية شاملة للنزاهة وإعداد البرامج المنفذة لها وتلقي التقارير والشكاوى بخصوص جرائم الفساد ودراستها وتحويلها لجهة التحقيق المختصة.

وأضافت أن من اختصاصاتها أيضا دراسة التشريعات والأدوات القانونية المتعلقة بمكافحة الفساد وتلقي إقرارات الذمة المالية وتشكيل لجان لفحصها بالإضافة إلى التنسيق مع وسائل الإعلام لتوعية المجتمع وتبصيره بمخاطر الفساد والممارسات الفاسدة.

ولفتت الضويحي إلى أن الهيئة تهدف إلى تحقيق وإرساء مبدأ الشفافية والنزاهة في المعاملات الاقتصادية والإدارية بما يكفل تحقيق الإدارة الرشيدة لأموال وموارد وممتلكات الدولة والاستخدام الأمثل لها، تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الموافق عليها بالقانون رقم 47 لسنة 2006، العمل على مكافحة الفساد ودرء مخاطره وآثاره وملاحقة مرتكبيه وحجز واسترداد الأموال والعائدات الناتجة عن ممارسته وفقا للقانون، حماية أجهزة الدولة من الرشوة والمتاجرة بالنفوذ وسوء استخدام السلطة لتحقيق منافع خاصة ومنع الوساطة والمحسوبية، حماية المبلغين عن الفساد وتعزيز مبدأ التعاون والمشاركة مع الدول والمنظمات الإقليمية والدولية في مجالات مكافحة الفساد تشجيع وتفعيل دور مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد وتوعية أفراد المجتمع بمخاطره وتوسيع نطاق المعرفة بوسائل وأساليب الوقاية منه.

وأشارت الضويحي إلى أن الهيئة كما تسعى لمحاربة الفساد والفاسدين إلا أنها أيضا تحمي الموظف الشريف من خلال آلية واضحة لفحص البلاغات الكيدية ومحاسبة أصحابها وفق القانون.